رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

5822 - حكم لبس المرأة للقفازين أثناء الصلاة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اسأل اه سماحة الشيخ عن حكم لبس القفاز لليدين في الصلاة في المسجد اثناء شهر رمظان المبارك جزاكم الله خيرا نعم هذا هو الافضل ان تستر كفيها في البيت وفي المسجد هذا هو الافضل - 00:00:00

ولو صلت مكشوفة الكفين ولكن لا يراها الرجال صح والسنة كشف الوجه اذا كان ما يراها الرجال كشف واد زم اذا كان يراها الرجال تستر وجهها وكفها جميعا مع بقية بدنيها - 00:00:17

اما اذا كان في البيت فانها تستر بقية البدن ما عدا الوجه. السنة كشف الوجه لك عند النسا او ما عندها احد واما الكفان فالافضل كالسترهما اذا كما عندها احد - 00:00:30

وان كشفتهما فلا حرج اذا كان ما عندها الا نساء وما عندها احد. هم - 00:00:44